

برنامـج فـتاـوىـ الـحـجـ إـذـاعـةـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ الـحـلـقـةـ الـرـابـعـةـ أـدـ سـعـدـ

بنـ تـرـكـيـ الخـلـانـ 7341ـ 11ـ 51ـ هـ

سعـدـ الخـلـانـ

انـ الحـمـدـ مـنـ مشـكـلةـ الـعـلـمـ وـالـابـدـاعـ.ـ نـصـلـ الـحـاجـةـ بـنـخـبـةـ مـنـ كـبـارـ الـعـلـمـاءـ.ـ لـنـلـتـمـسـ قـبـسـاـ مـنـ ضـيـاءـ فـيـ بـرـنـامـجـكـمـ فـتاـوىـ
الـحـجـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـصـلـةـ وـسـلـامـاـ عـلـىـ النـبـيـ الـأـمـيـنـ وـالـهـ وـصـحـبـهـ اـجـمـعـيـنـ.ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ

وـبـرـكـاتـهـ وـمـرـحـبـاـ - 00:00:02

بـكـمـ اـحـبـتـنـاـ الـكـرـامـ الـىـ حـلـقـةـ جـدـيـدـةـ مـنـ بـرـنـامـجـ فـتاـوىـ الـمـبـاـشـرـ فـتاـوىـ الـحـجـ.ـ ضـيـفـ حـلـقـتـنـاـ هـوـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ الـاسـتـاذـ الـدـكـتـورـ سـعـدـ
تـرـكـيـ الخـلـانـ عـضـوـ هـيـثـةـ كـبـارـ الـعـلـمـاءـ فـيـ بـدـءـ حـلـقـتـنـاـ نـرـحـبـ بـضـيـفـنـاـ.ـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ شـيـخـ سـعـدـ.ـ وـعـلـيـكـمـ السـلـامـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ
وـحـيـاـكـمـ - 00:00:42

وـالـلـهـ حـيـاـ اللـهـ الـأـخـوـةـ الـمـسـتـمـعـيـنـ.ـ حـيـاـكـمـ اللـهـ شـيـخـ سـعـدـ وـمـنـ ضـمـنـ الـأـسـئـلـةـ الـتـيـ وـصـلـتـ عـبـرـ جـوـالـ الـبـرـنـامـجـ هـذـهـ الـأـسـئـلـةـ مـنـ الـأـخـ اـبـوـ
عـبـدـالـمـجـيدـ يـقـولـ هـلـ اـذـاـ كـانـ الرـجـلـ اـهـ طـوـيـلـ الشـعـرـ وـارـادـ الـعـمـرـ يـكـتـفـيـ بـاـنـ يـأـخـذـ بـعـضـ رـأـسـهـ قـدـرـ اـنـمـلـةـ اوـ - 00:01:02

اوـ اـنـ يـعـمـمـ ذـلـكـ عـلـىـ جـمـيـعـ رـأـسـهـ.ـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ.ـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ اللـهـ وـصـحـبـهـ وـمـنـ اـهـتـدـىـ بـهـدـيـهـ وـاتـيـعـ
سـنـتـهـ الـىـ يـوـمـ الـدـيـنـ.ـ اـمـاـ بـعـدـ.ـ اللـهـمـ صـلـيـ وـسـلـمـ.ـ فـاـنـ الـمـطـلـوبـ مـنـ الـمـعـتـمـرـ - 00:01:22

بـعـدـمـ يـطـوـفـ وـيـسـعـيـ اـنـ يـحـلـقـ رـأـسـهـ اوـ يـقـصـرـ وـالـحـلـقـ اـفـضـلـ مـنـ التـقـصـيرـ وـقـدـ دـعـاـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـلـمـحـلـقـيـنـ ثـلـاثـاـ
وـلـلـمـقـصـرـيـنـ مـرـةـ وـاـحـدـةـ.ـ وـلـكـنـهـ اـذـاـ اـرـادـ اـنـ يـكـتـفـيـ بـالـتـقـصـيرـ فـلـاـبـدـ اـنـ يـكـونـ التـقـصـيرـ شـامـلـاـ لـجـمـيـعـ شـعـرـ رـأـسـهـ.ـ وـلـاـ يـجـزـئـ - 00:01:42

اـنـ يـأـخـذـ شـعـيرـاتـ مـنـ بـعـضـ جـوـانـبـ الـىـ اـنـ هـذـاـ لـاـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ مـعـنـيـ التـقـصـيرـ لـغـةـ وـلـاـ شـرـعـاـ نـعـمـ.ـ فـلـاـبـدـ مـنـ اـنـ يـكـونـ التـقـصـيرـ شـامـلـاـ
لـجـمـيـعـ رـأـسـهـ.ـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـاـمـاـ يـفـعـلـهـ بـعـضـ النـاسـ مـنـ اـنـهـ بـعـدـ فـرـاغـهـ - 00:02:11

الـعـمـرـ يـأـخـذـونـ شـعـيرـاتـ مـنـ الـجـانـبـ الـأـيـمـنـ وـشـعـيرـاتـ مـنـ الـجـانـبـ الـأـيـسـرـ وـشـعـيرـاتـ مـنـ الـخـلـفـ هـذـاـ لـاـ يـجـزـئـ فـلـاـ بـدـ اـنـ يـكـونـ اـهـ التـقـصـيرـ
يـعـمـ جـمـيـعـ الـشـعـرـ.ـ وـلـذـكـ فـالـلـاحـسـنـ فـيـ فـيـ هـذـاـ - 00:02:31

اـنـ يـسـتـعـمـلـ الـمـاـكـيـنـةـ مـاـكـيـنـةـ الـحـلـاقـةـ فـيـ اـهـ التـقـصـيرـ وـيـجـعـلـهـ عـلـىـ ايـ رـقـمـ يـرـيدـ يـجـعـلـهـ مـثـلـ عـلـىـ رـقـمـ اـثـنـيـنـ اوـ ثـلـاثـةـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ فـيـظـمـنـ
بـهـذـاـ آـشـمـوـلـ التـقـصـيرـ لـجـمـيـعـ الـشـعـرـ.ـ نـعـمـ.ـ اوـ اـنـهـ اوـ اـنـهـ يـتـأـكـدـ مـنـ شـمـوـلـ التـقـصـيرـ بـجـمـيـعـ الـشـعـرـ - 00:02:48

مـقـصـ وـنـحـوـهـ.ـ الـمـهـمـ اـنـهـ لـاـ بـدـ مـنـ مـنـ اـنـهـ قـدـ شـمـلـ التـقـصـيرـ جـمـيـعـ شـعـرـ رـأـسـهـ.ـ نـعـمـ.ـ اـحـسـنـ اللـهـ يـاـكـمـ الـبـرـكـةـ فـيـ
الـسـؤـالـ الـأـخـرـ اـيـضـاـ فـيـ الـحـجـ وـالـمـنـاسـكـ يـقـولـ رـجـلـ يـرـيدـ الـحـجـ بـزـوـجـتـهـ وـنـعـلـمـ اـنـ تـسـعـيرـةـ - 00:03:10

اـهـ حـمـلـاتـ الـحـجـ قـدـ تـكـوـنـ غـالـيـةـ.ـ فـهـلـ يـكـوـنـ ذـلـكـ عـذـرـاـ فـيـ عـدـمـ اـسـتـطـاعـةـ؟ـ اـذـاـ كـانـ لـاـ لـاـ يـسـتـطـعـ وـلـاـ زـوـجـتـهـ تـسـتـطـعـ اـهـ الـحـجـ مـعـ الـحـمـلـةـ
اوـ الـمـؤـسـسـةـ اوـ الـشـرـكـةـ الـمـنـاسـبـةـ لـمـلـهـمـاـ - 00:03:30

فـاـنـ هـذـاـ يـعـتـبـرـ عـذـرـاـ لـاـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ اـنـمـاـ اوـجـبـ الـحـجـ عـلـىـ الـمـسـتـطـعـ فـقـالـ وـلـهـ عـلـىـ النـاسـ حـجـ الـبـيـتـ مـنـ اـسـتـطـاعـ اـلـيـهـ سـبـيـلاـ
وـبـشـرـ الـفـقـهـاءـ السـابـقـوـنـ الـاسـتـطـاعـةـ بـمـلـكـ الـزـادـ وـالـراـحـلـةـ - 00:03:51

وـفـيـ وـقـتـنـاـ الـحـاضـرـ الـاسـتـطـاعـةـ هـيـ اـنـ يـسـتـطـعـ دـفـعـ اـجـرـةـ حـمـلـةـ اوـ شـرـكـةـ حـجـ.ـ نـعـمـ.ـ مـنـاسـبـةـ لـمـلـهـ.ـ فـاـنـ كـانـ لـاـ يـسـتـطـعـ اـنـ يـدـفـعـ اـجـرـةـ
هـذـهـ اوـ الـحـمـلـةـ الـمـنـاسـبـةـ فـاـنـهـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ الـحـجـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ.ـ وـلـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـتـكـفـفـ وـيـذـهـبـ بـنـفـسـهـ.ـ لـاـنـ هـذـاـ فـيـ - 00:04:10

فـيـ حـرـجـ لـاـنـ هـذـاـ آـفـيـهـ حـرـجـ كـبـيرـ.ـ ثـمـ اـيـضـاـ لـاـ يـسـتـطـعـ الـحـصـولـ عـلـىـ التـصـرـيـحـ عـلـىـ تـصـرـيـحـ الـحـجـ الـاـ عـلـىـ طـرـيـقـ حـمـلـةـ.ـ صـحـيـحـ وـلـهـذـاـ

فإذا كان لا يستطيع الحج عن طريق حملة يعتبر غير مستطيع. نعم. احسن الله اليكم البركة في علمكم اولى - 00:04:32
صارت هذه الحلقة من الزلفي الاخ عبد الله تفضل. الاخ عبد الله تفضل الاخ عبد الله تفضل. سمعنا بالهاتف يا عبد الله. السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله - 00:04:52

بركاته. كيف حالك؟ عساكم طيبين؟ بخير. تفضل بسؤالك يا عبد الله. اه يا شيخ سؤالي يقول اه انا مؤذن مسجد وبعض احيانا
يوكلني الامام آآ او من المصلين. في الصلاة اذا اذا سلمت على اليمين ثم سلمت اليسار بعض آآ المأمورين - 00:05:02
اذا سلمت هل هذه صلاته تنقلب الى نافلة؟ ام ماذا الحكم؟ بارك الله فيك يا شيخ. طيب سؤال اخر عبد الله. بس بارك الله فيك
وفيك. اه يسأل عن من يسلم اه مع الامام بعد التسلية الاولى هل يعتبر اه بهذه الطريقة فارق الامام؟ واه قد - 00:05:22
يؤثر على قبول صلاته او لا يا شيخ؟ اولا ينبغي للمسلم ان يحرض على اتباع السنة وآآ السنة في هذا هو الا يسلم المأمور الا بعد فراغ
الامام من التسلية - 00:05:42

الثانية هذه هي السنة في هذا. لكن لو ان المأمور سلم بعد تسليم الامام من آآ التسلية الاولى فان صلاته صحيحة على القول الراجح.
ان صلاته تصح على القول الراجح. هم. وذلك لأن اه - 00:06:02

التسليمة الثانية ليست واجبة. ارجح اقوال اهل العلم. وانما التسلية آآ الاولى هي لما الواجبة وان كان في المسألة خلاف. ولكن هذا
هو الاقرب وعلى هذا فصلاته صحيحة. الحمد لله - 00:06:26

هذا فالذى ننصح به اه الا يسلم المأمور الا بعد فراغ الامام من التسلية الثانية فضيلة الشيخ وبارك في علمكم من الرياض الاخ ابو
راشد تفضل. السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اه عندي سؤال الله يسلمك - 00:06:46

تفضل. اه المرأة اذا حجت مع رفقة مأمونة هل تأثم سوء وجدت المحرم ام لم تجد؟ طيب. السؤال الثاني طيب محرمتها يرفض آآ¹
الحججة بها؟ لا مثل الخدم احسن الله اليكم. اي نعم طيب. السؤال الثاني - 00:07:06

متى يكون قول الصحابي حجة؟ طيب السؤال الاخير آآ تغيير النية في الصلاة من بفرض الى نفل معين او من نفل معين الى فرض.
هل تؤثر على على صحة الصلاة ام لا؟ احسن الله اليكم. واليك شكرنا جزيلا للاخ - 00:07:26

ابو راشد من الرياض تسمع اجابة الشيخ يسأل عن حج المرأة مع رفقة مأمونة وهو يقول مثل بعض الخادمات التي يأتين الى اه
المملكة اه ليس معهن اه محرم. فهل يجوز لها ان تذهب مع رفقة مأمونة؟ لكن اه تؤدي مناسك الحج - 00:07:46
اه نعم اه اولا اه السنة للمرأة اذا ارادت ان تحج ان تحج اه مع محرمتها لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة الا ومعها ذو
محرم فقام رجل فقال يا رسول الله - 00:08:06

ان امرأتي قد اكتبت في غزوة فقال لها نعم. فقال الرجل يا رسول الله اني قد اكتبت في غزوة كذا وكذا وان امرأتي قد خرجت حاجة
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:28

انطلق فحج مع امرأتك فهذا يدل على تأكيد المحرم بالنسبة المرأة ولكن آآ اذا لم يوجد المحرم اذا لم يتيسر المحرم للمرأة وكان الحج
حج فريضة فهل نقول ان هذه المرأة - 00:08:42

غير مستطيبة اما اذا لم تجد رفقة مأمونة فهي غير مستطيبة لكن اذا وجدت اذا وجدت هذه المرأة الرفقة المأمونة فهل لها ان تحج
مع هذه الرفقة مثل الخدم؟ مثل ما ذكره الاخ السائل من الخادمات. نعم. فهل لهن الحج - 00:09:08
مع الرفقة اه المأمونة ام لا؟ هذه المسألة محل خلاف بين اهل العلم فمن ذهب الى انه لا يجوز للمرأة ان تحج مع بدون
محرم ولو مع الرفقة المأمونة - 00:09:31

وهذا هو المذهب عند الحنفية والحنابلة والقول الثاني انه يرخص في هذا اذا وجدت الرفقة المأمونة فانه لا بأس ان تحج المرأة مع
رفقة المأمونة ولو اه بدون اه محرم - 00:09:47

ما دام ان الحج حج فريضة وهذا ذهب اليه المالكية والشافعية وهو رواية عن الامام احمد واه هذا القول هو الاقرب والله اعلم
واختاره ابو العباس ابن تيمية جمع المحققين من اهل العلم لكن لا يتسع فيه وانما يكون في حالات خاصة - 00:10:07

كما في حالات الخدم مثلا. هم. فان هذه المرأة الخادمة لو لم تحج لربما لم يتيسر لها الحج من بلادها فان عدد المسلمين الان كبير جدا
عدد المسلمين يزيد على المليار ونصف - 00:10:30

ولا يحج الان كل عام الا اقل من واحد بالمئة. يعني لو حج واحد بالمئة وصل عدد الحجاج الى خمسة عشر مليونا بل حتى لا يحج ولا
نصف واحد بالمئة. لانه لو حج نصف واحد بالمئة لكان عدد الحجاج سبعة ملايين ونصف - 00:10:47

فبنسبة من يحج من المسلمين قليل فكون هذه المرأة ترجع الى بلادها اه نسبة اه انها تأتي للحج مرة اخرى نسبة يعني ضعيفة او
قليلة فكونها تفتقد وجودها في هذه البلاد وتحج مع الرفق المأمونة. الذي يظهر الله اعلم ان هذا هو آآالراجح لان المصالح المترتبة
على - 00:11:04

حجها اعظم من اه مفسدة في حجها بدون محرم. ونحن قد اشتربطنا ان تكون مع رفقة مأمونة. ومما يدل لهذا اه انها ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم في عهد عمر حجبنا بدون محرم وهذا في صحيح البخاري. وايضا آآهناك ادلة - 00:11:29
لآخرى ربما لا يتسع المقام لذكرها وكما ذكرنا ان هذا مذهب لجماعة من الفقهاء و اختيار ابن تيمية رحمه الله. لكن هذا في حدود
ضيقه في حالة المرأة التي لا يتيسر لها المحرم وفي حج الفريضة خاصة اما المرأة التي يتيسر لها المحرم فانها لا يجوز لها -
00:11:49

ان تحج بدون محرم على ان مثل هؤلاء الخادمات ايضا آآليس لهن الحد الا مع وجود الرفق المأمونة الموثوق بها نعم. احسن الله
اليكم البركة في علمكم. السؤال الثاني يقول متى يكون قول الصحابي حجة؟ هذه المسألة محل خلاف بين - 00:12:09
الاصوليين والخلاف فيها مبسوط في كتب اصول الفقه. ولكن باختصار آآالصحابة اذا اتفقوا على قول اتفاقهما هذا حجة انه يكون
اجماعا يكون اجماعا اذا اختلفوا فيما بينهم فليس بحجة لانه ليس بقول بعضهم اولاد من قول الاخر - 00:12:29
واما اذا قال الصحابي قولا ولم يعرف عن غيره خلاف في المسألة فهل يعتبر حجة ام لا هذه محل خلاف بين الاصوليين والقول
الراجح والله اعلم انه اذا اشتهر قول الصحابي - 00:12:56

فانه يكون حجة اذا اشتهر ولم يعرف له مخالف لانه يكون كالاجماع السكوت اما اذا لم يشتهر قول الصحابي فجمهور الاصوليين على
انه ليس بحجة وذلك لانه ليس من مصادر التشريع - 00:13:15

لكنه يستأنس به يستأنس به عند الترجيح بين المسائل الخلافية ونحو ذلك فهو في هذه الصورة آآليس بحجة على القول الراجح
لكنه يستأنس به. نعم. احسن اليكم وبركة في علمكم. السؤال الاخير يقول تغيير النية من - 00:13:36
فرض الى آآنفل معين او مطلق. تغيير النية من فرض الى نفل مطلق لا بأس به اذا وجد اه حاجة او مصلحة ومن امثلة ذلك ان تفوت
انسان الصلاة مع الجماعة فيأتي للمسجد - 00:13:57

ويصلبي وحده ثم يسمع بوجود جماعة تقيم الصلاة فانه يقلب صلاته من فرض الى نفل مطلق يقلب صلاته مثلا الى ركعتين وينوي بها
انها نفل مطلق ثم يذهب ويلتحق الجماعة التي تصلي حتى يضمن اجر الجماعة - 00:14:16
واما قلب الفرض الى نفل معين فان هذا لا يصح لان النفل المعين لابد له من نية من اول الصلاة وهكذا قلبه من نفل معين الى نفل
معين ايضا لا يصح - 00:14:38

لكن لو اراد ان يقلبه من نفل معين الى نفل مطلق فلا بأس واما اذا اراد العكس ان يقلبه من نفل مطلق الى نفل معين فانه لا يصح.
فهذه المسائل فيها تفاصيل مذكورة في كتب الفقه - 00:14:51

نعم احسن اليكم البركة في علمكم نستقبل المتصل الثالث معنا في هذه الحلقة من الرياض ابو عائشة تفضل. السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ايها الاستاذ فيصل بن دبيان كيف حالك؟ حياك الله الله يسعدك. شكر الله لك هذا
البرنامج الطيب. ولك الله يحفظك. السلام عليكم يا شيخ سعد - 00:15:07

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اسعد الله مساءك بالخيرات وجزاك الله كل خير على ما تقدمه في ميزان حسناتك ان شاء الله.
امين. اللهم امين ومساك الله الخير والعافية. فضيلة الشيخ حدثني عن الصلاة في الحج - 00:15:27

هناك من يسحب الحملة من غير من لا يريد الحج. فالحكم حكم الحاج من جمع الصلاة او قصرها. السؤال الثاني قول النبي صلى الله عليه وسلم الحاج عرفة. يشاهد بعض المسلمين يكتفي بالوقوف بعرفة ثم يعود الى بيته. ما المقصود بالحج عرفة؟ وبارك الله -

00:15:41

يعني يرجع من نفس اليوم من يوم عرفة والله ما شاء الله ابو عايشة يعطي الاسئلة ويمشي طيب السؤال الاول يا شيخنا لابي عائشة كيقول غير الحاج من يذهب مع الحملات اه هل يعتبر اه مسافرا يقصر ويجمع وكذلك في -

00:16:01

يوم عرفة يا جماعة صلاة الظهر والعصر ام لا؟ غير الحاج هو كالحاج في ارجح اقوال اهل العلم وهو او جمهور الفقهاء فلا فرق بين الحاج وبين غير الحاج. لأن العلة في ترخص الحاج ليست النسك -

00:16:21

وانما العلة هي السفر والى هذا ذهب جمهور الفقهاء وبناء على هذا لا يختلف غير الحاج عن الحاج. فإذا كان مثلا من اهل مكة فليس له القصر وليس له الترخص -

00:16:40

في السفر لانها قد اتصلت الان مكة بالمشاعر وادا كان من غير اهل مكة وكانت المدة الاقامة ليست طويلة فانه يترخص بترخيص السفر كالحاج انما اختلف غير الحاج عن الحاج على قول من قال من اهل العلم بان علة قصر الحاج هي النسك -

00:16:55

هذا هو الذي يختلف فيه الحاج عن غير الحاج. واما بناء على القول الراجح وهو قول جماهير الفقهاء وهو ان العلة هي السفر فلا فرق بين حاج وغير الحاج. نعم. احسن اليكم وبارك في علمكم. اه نستقبل اتصالا من تبوك الاخ ابو عبد الملك تفضل. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام -

00:17:19

ورحمة الله وبركاته. الاول شيخ انا شيخنا الباب والان اه طبعا يدفع قيمة الاضحية لبعض المكاتب الموجودة الان قريبة من الحرم طبعا الصعوبة شراء الهدي وذبحه بنفسه. الاضحية الاضحية او الهدي. الهدي الهدي. الهدي طيب. ايه لكن البعض يا شيخ انا الان -

00:17:39

اه يحج مفرد وهو يقدر على القران ويقدر على دفع الهدي ويقول لا اعلم متى تذبح ومتى وهل تؤخذ؟ هل ما يدفع يا شيخ انا تبرأ بذمته بذلك كأنه ذبح. طيب. السؤال الثاني يا شيخ انا المرأة اذا كانت تملك قيمة -

00:17:59

الحملة لنفسها آآ ولكن لا تملك آآ قيمة آآ ان تأخذ معها محرم. هل الان يسقط عنها الوجوب؟ اذا كانت لا المال الذي تحجج معها محرم طيب. سؤال اخر طيب. واليكم. شكرنا لاخ ابو عبد الملك. السؤال الاول للشيخ -

00:18:19

يقول البعض آآ في آآ الهدي يدفعه للمكاتب والمكاتب هذى تتكلف بان آآ تذبح في الوقت المحدد البعض قد يتخرج من ذلك ويدع الانساك الافضل ويحج مفردا لخوفه من ان هذه -

00:18:39

آآ الهدايا لا تذبح في وقتها. آآ الافضل آآ ان يختار النسك الافضل وهو التمتع ثم القران والا يلتجأ للافراد لاجل ذلك. وهو اذا وكل هذا المكتب او هذه الجهة المسؤولة عن ذبح الهدايا -

00:18:59

وراء ذمته ان شاء الله وانتقلت الى ذمة القائمين على هذه المكاتب وهذه الجهات اه ان تيسر ان يذبح بنفسه او يوكل مثلا احدا يذبح فهذا هو الاكم والافضل وان يأكل ويتصدق من هذا الهدي كما قال ربنا عز وجل فكلوا منها واطعموا البائس الفقير -

00:19:19

لكن الا ما يتيسر هذا واراد ان يوكل هذه اه الجهات فلا حرج عليه ونصحه بالا يعدل الى الافراد لاجل ذلك. لانه بالتمتع يحصل على اجر عمرة وحج وهكذا ايضا بالقران وان كان ادنى في الفضل من التمتع. فافضل الانساك هو التمتع. وهو الذي امر به النبي صلى الله عليه -

00:19:44

وسلم صاحبته رضي الله عنها. وقال لو استقبلت من امرى ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة. اي لكنه ممتنعا لكنه عليه الصلاة والسلام انما كان قارنا لانه قد ساق الهدي. ومن ساق الهدي يتبعين في حقه القران. نعم. احسن الله -

00:20:09

وبركة في علمكم يقول اذا كانت المرأة تملك آآ قيمة آآ ما تحج به ولكن لا تملك آآ ما آآ يكون هل يجب عليها في ذلك الحج ودفع مال المحرم او انه يسقط عليها الوجوب؟ لا يجب عليه الحج حتى -

00:20:30

تملك ما تحج به وما تحج به محرمتها. هم. لكن لو تبرع محرمتها بان يحج معها من ما له اه يلزمها الحج في هذه الحال. اما ان ابى

بان تدفع له اه اجرة الحج ولم تجد فانها تكون غير مستطيعة فالمرأة اذا لابد ان تكون قادرة على ان تحج بنفسها وقدرة ايضا على تحديد محرمها معها. الا ان تبرع محرمها بان يحج - 00:21:06

من ما له. نعم. طيب يا شيخنا اذا كان المحرم لا يريد ان يذهب معها وحاولت وهو ليس لديها عذر واضح في ذلك آفهل يسقط بذلك عنها الحج؟ المحرم لا يجب عليه ان يحج معها. ولو كان - 00:21:23

انا زوجها ولو كان ابوها او ابنتها لو اوجبنا على المحرم ان يحج مع المرأة لاوجبن عليه الحج في العمر اكثر من مرة لكنه ينبغي له هذا من الاحسان ومن حسن العشرة اذا كان زوجا ومن صلة الرحم اذا كان ابا او كان آآ 00:21:43

منا او اخا لكنه لا يلزمها ولا يجب عليه ان يحج بموليته. لكن لو تيسر يعني لو ان هذه المرأة لم يسر لها محرم فانها تكون غير قادرة ولا يجب عليها الحج لكن لو ارادت ان تحج مع رفقة مأمومة فعلى الخلاف الذي ذكرناه في مقدمة الحلقة. نعم. احسن الله

اليك مباركا في علمك - 00:22:07

نستقبل اتصالات من الرياض ابو معاذ. تفضل. تفضل ابو معاذ. سلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته الله يحييك سؤالين للشيخ لو سمحت الاول بالنسبة لمن عزم الحج ان شاء الله هذه السنة فنصيحتي الشيخ آآ يعني - 00:22:32

بعض الامور التي قد تعين ان شاء الله وتوفق اه المسلم في ان يعينه الله في ان يكون حجه مبرورا وان يسر له يعني استغلال اوقاته جميل. يعني في هذا الحد. السؤال الآخر اه في موضوع الفئة حاء في في ميناء. هل يعني هل - 00:22:52

له وجه من يقول انها خارج مني او كذا يعني هل هل يعني يجد بعض الحاج في ينطهم شيء من الحرج والتردد ام هذا لا اصل له في في العمل يعني وانها تعتبر ان شاء الله يعني حج سليم ولا فيه اي شبهة باذن الله. طيب تسمع الاجابة يا ابو معاذ؟ جزاك الله خير - 00:23:12

اه ابو معاذ يسأل ويريد توجيه منكم اه شيخ سعد لمن عزم على الحج في هذه السنة وما هي الامور التي تعينه؟ لان يكون حجه باذن الله عز وجل ويستغل وقته في آآ كل ما فيه نفع. اولا عليه اخلاص النية لله عز وجل بان ي يريد - 00:23:32

بهذه الحجة وجه الله عز وجل والدار الاخر ولا يريد بذلك رباء او غيره من امور الدنيا وعليه كذلك ان يتفقه في مسائل الحج ويبدا من الان يقرأ عن الحج ويستمع للاشارة بكلام اهل العلم في احكام الحج ومسائله - 00:23:52

حتى يأتي بهذه العبادة كما امر ربنا عز وجل وعليه ايضا ان يختار الرفقة اه الصالحة التي يكون فيها اهل علم وطلبة علم يرشدون الحاج ويبيّنون لهم ما يشكل عليهم - 00:24:14

وكذلك ايضا ينبغي ان يحرص على اتباع السنة ما امكن فعلى سبيل المثال عندما آآ يرمي جمرة العقبة ويريد ان ان يحلق رأسه هو الان مخير بين الحلق وبين التقصير - 00:24:31

فينبغي له ان يختار الحلق لان الحلق هو الافضل ولان الحلق هو الاكمel ولانه هو السنة ولان النبي صلى الله عليه وسلم دعا المحلىين ثلاثة ولو انه اختار التقصير فلا حرج عليه لكن حتى يكون حجه - 00:24:50

ينبغي ان يحرص على الاكمel وعلى الافضل وعلى اتباع السنة ما امكن. وايضا عليه ينبغي له وان يحرص على آآ روح عبادة وآآ الخشوع والخضوع في تلك الاماكن وتلك المشاعر. وبخاصة في يوم عرفة - 00:25:06

عليه ان يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم وان يتفرغ للدعاء بحضور قلب وخشوع وانكسار فان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة من بعد زوال الشمس الى غروب الشمس - 00:25:29

آآ ترقب قرابة خمس او ست ساعات انقطع عليه الصلاة والسلام وتفرغ للدعاء تفرغا تاما لم يشتغل باي عمل اخر بل بقى رافعا يديه مستقبل القبلة يدعى ينبغي للحجاج ان يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم فيها عليه الصلاة والسلام والاحظوا على بعض الحجاج وبخاصة في الاماكن الفاضلة في مثلا في يوم عرفة - 00:25:44

عرفة يشتغلون اما بالنوم واما بالسوايف واما بامور يمكن تأجيلها. فحتى يكون الحج مبرورا ينبغي ان يحرص على السنة. فاذا كنت

في هذه الاماكن الفاضلة فينبغي ان تشتغل بالذكر وان تشتغل بالدعاء وان تحرص على اتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. احسن الله اليكم - 00:26:09

باركة في علمكم سأل عن فتنة ها في في مني اه الفنات طبعا تبدأ من الف القرية من الجمرات ثم تكون مثل فنتها اه على اطراف مني وربما خارج مني. هل يقول هل يعتبر من يكون هناك اه قد بات في مني وان حجه - 00:26:31

صحيح باذن الله؟ فنتها هي تكون في اول مزدلفة لكنها تأخذ حكم مني باعتبار ان مني امتلأت الان بالحجاج مم. ولا حرج في ان يختار الحاج في اتهام اعتبار ان مني قد امتلأت. الحمد لله. واجره تام والحمد لله ولا يلزمك ان - 00:26:51

يخرج من مخيمه في اول مزدلفة الى الى مني لكي يبيت في مني لا يجب عليه ذلك لانه بامتناء مني آآاصبح اصبحت في حكم المبيت بمني. والحمد لله. الحمد لله. نعم. احسن الله اليكم مباركا في علمكم من مكة ادريس. تفضل ادريس بسؤالك. سلام عليكم.

عليكم السلام ورحمة - 00:27:11

الله. كيف حالكم؟ لدى سؤال. تفضل. اه اصيб بشلل نصفي. ويريد ابنه ان يعتمر عنه الفريضة فهل له ان يعتمر عن والدهم؟ يجب على الوالد ان يعتمر حسب استطاعته. طيب - 00:27:31

هو حج حج حال الفريضة؟ لا لم يحج لم يحج. لم يحج ولم يعتمر وهو الان يستطيع ان يذهب بمشقة او او لا يستطيع اصلا. هو اصيб مؤخرا قد يتماثل للشفاء فنريد - 00:27:51

طين مبسط من الشيخ ان كان هل يتماثل للشفاء نعم طيب سؤال اخر؟ لا شكرنا تسمع اجابة الشيخ تفضل شيخنا اه نعم ما دام انه لا يستطيع ان يحج بنفسه - 00:28:08

بسبب هذا آآ الشلل فانه اه حينئذ لا بأس ان ينبع ابنه في ان يحج عنه بل انه اذا كان مستطاعا الحج بما له فيجب عليه ان ينبع من يحج عنه - 00:28:23

ومما يدل لهذا حديث ابن عباس رضي الله عنهم وفي الصحيحين ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا. لا يثبت على الراحلة. افاحج عنه؟ قال نعم - 00:28:44

قولها ادركت ابي شيخا كبيرا هذا يدل على وجوب الحج على من قدر على الحج بما له وعجز عنه ببدنه وانه يلزمك ان ينبع من يحج عنه - 00:29:04

فآآ بالنسبة لهذا الرجل اذا كان قادرا على الحج ماله يجب عليه ان ينبع من يحج عنه. واذا وجد من يتبرع عنه والخاصي ذكر ان ابنه سيبتربع بالحج عنه فانه حينئذ ينوب عنه ونيابتة هنا صحيحة. سواء في حج الفريضة او في عمرة الفريضة. نعم - 00:29:20

وبركة في علمكم. تستقبل من الرياط اتصالا من الاخ خالد. تفضل يا خالد. معنا خالد طيب ذهب المتصل خالد آآ من ضمن الاسئلة التي وصلتنا عبر آآ جوال البرنامج شيخنا آآ احد الاخوة يقول هل - 00:29:45

يجوز لي ان احج عن والدي الغير مقتدر صحيما عن الحج بتاتا. علما باني اسكن في السعودية. وقد اديت حجة الاسلام قبل عشر سنوات ووالدي خارج المملكة. ويقول هل يجب اه ان لا يكون علي دين انا وانا احج عن ابي؟ اه هذا - 00:30:05

الاجابة عن هذا السؤال كالإجابة عن السؤال السابق. مهم. نقول الأخ الكريم ما دام ان والدك لا يستطيع ان يحج بنفسه فلا بأس ان تحج عنه. وانت اجور على ذلك وهذا يدخل ايضا في البر بالوالد. لانه يدخل السرور على ابيه. يدخل عليه سرورا عظيما وفرحا كبيرا - 00:30:25

بان ولده قد قام بالحج عنه. فيدخل هذا في بر الوالدين. فانت مأجور على هذا. نعم واما بالنسبة الدين فلا حرج عليك ان تحج عن والدك لانك انما تحج عن والدك وليس عن نفسك. لكن اذا كان - 00:30:45

هذا الحج يحتاج الى نفقة. فسداد الدين الحال آآ هو اولى من آآ الحج. لان الحج انما يجب على مستطاع والدين يجب عليك ان تسدده فينبغي ان تقدم سداد الدين الحال على الحج عن والدك - 00:31:05

لكن آآ لو اذن الدائن في ان تحج فلا حرج فتتحلل من الدائن تتحلل من الدائن وتطلب منه ان يأذن لك بان تحج آآ عن والدك و الغالب

ان الداعي في مثل هذه الاحوال انه يأذن ولا يمانع غالبا. نعم. احسن اليكم فضيلة الشيخ وبارك في علمكم. عاد لنا الاخ خالد من -

00:31:24

الله. تفضل السؤال الاول آآآ هل الحلول التي جاءت بالاسلام مثلا كتحرير آآآ كتحرير - 00:31:50

في القتل الخطأ هل مثل هذه الحلول تعود في للمسلمين في المستقبل ان شاء الله ؟ طيب والسؤال الثاني لو حصل حما ، بعد ستة شهور من الزواج مصطفى الحما ، وضعت المرض على ، ست شهور من زواجها - 10:32:00

هل مثل هذا ابني اين زنا؟ طيب السؤال الثالث السؤال الثالث قول الله عز وجل آآ في اخي راية الا تزور بيونس. اتنبئون الله بما لا يعلم في السماءات والارض. يعني. معنـىـ هذه الآية طيب - 00:32:30

يقول اه اذا كان المولود بعد ستة اشهر اه هل بعد ستة اشهر من الزواج هل يعتبر هذا اه طفل شرعاً نعم يعتبر آه طفلة شرعية

لَا يَرْجِعُ الْمُلْكُ إِلَّا إِلَيْهِ وَلَا يَنْهَا الْأَرْضُ عَنْهُ إِلَّا مَا شَاءَ وَلَا يَمْلِكُ النَّاسُ أَنْفُسَهُمْ إِلَّا مَا كَانُوا بِهِ يَعْمَلُونَ

مضي ستة أشهر فهو طفل شرعي. وينسب أهله لهذا الزوج. نعم. استاذكم شيخنا ان احنا - 00:33:30

00:33:50

السلام عليكم فضيلة الشيخ. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اسمعك يا شيخ تفضل. اه حياك الله الاية في الاية يقول اه الا ما ذكيت اه ما ذبحوا نحن المذكورة هذى ما نأكلها ونتقذز منها. انت بتعرف معنى المذكى؟ المذكى هي اللي اه يعني تكون - [00:34:10](#)

الحياة والموت. لكنها تذبح. ايه لكن احنا نتقزز منها يا فضيلة الشيخ. لا قصدhem شيخنا التي تحل تكون مريضة او تشرف على الهاك وتحلل بالذبح. وربما وربما تكون العيد لما يكون العيد يوضع من مكان وكذا وكذا ما ادرى وش ناكله - 00:34:30

طب طب يا عبد الله طب السؤال الثاني ما هو السؤال وإنما أخوه هو الشيخ يكالع عن له اتكلم معك تحت

عندنا بقية اللغة العربية ربما نكون احنا فيها يا اخي عبد الله تكلمنا معك في الحلقة الماظية عن ان المفردات هذى والمعانى لابد ان تنتهي في ٣٤:٥٠

أ. د. فاطمة العز

نعم ظالم. ايه ووضح من القارى وانها لا تتفق مع ما هو معروف عنكم - 00:35:10

مواضيع كثيرة طيب شكر للاخ عبد الله. اه سأله عن اه المذكرة يا شيخنا عندما لا ما ذكيرتم. يقول ان اه - 00:35:30

تدبّح. فهم كأنهم يتقدّرون من ذلك. تقدّرهم هذا هل يعتبر فيه شيء؟ اه المذكاة اباها الله عز - 00:35:50

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطحية وما اكلت - 00:36:10

يتقدّر من أكلها أو لا يحب أكلها - 00:36:29

آآآ لا حرج عليه في هذا. لا حرج على الانسان في هذا لكته لا يعتقد حرمتها ولا يحرمها على الاخرين. فرق بين كون الانسان يقول ان

هذه حلال ولكن نفسي لا تشهيدها وبين ان يحرمها على الاخرين. صحيح. الاشكال هو التحرير على الاخرين. ليس الانسان ان يحرم ما احل الله. اما كونه - 00:36:49

نفسه لا تشهيدها المأكل او هذه الذبيحة او هذا الطعام فلا حرج عليه. والنبي صلى الله عليه وسلم لما دعي من الضب قال انه اني اجد نفسي تعافوا انه ليس بارض قومي فلا يلام الانسان على آآكون نفسه تعافي هذا - 00:37:09

شيء ولا تشهيده او تأبه لحرج عليه لكن المهم هو الا يحرم هذا على الناس. في علمكم الاخير الذي وصلنا عبر جوال البرنامج الاخت ام ريان تقول هل يجوز لي ان اضع الزكاة في شراء علب آآ من الماء واضعها في - 00:37:29

جدا هذه العلب من الماء لا تختص بالفقراة والمساكين واهل الزكاة. صحيح. وانما ما يشرب منها الجميع يشرب منها الفقير وغير فقير. ولذلك ليس لك ان تشتري مالا وتضعينه في المسجد. وانت لا - 00:37:49

ثمانين في انه لا يشرب منه الا اهل الزكاة. ليس لك ذلك وانما الزكاة تكون للمصارف الثمانية الذين ذكرهم الله عز وجل في اية التوبة انما الصدقات للفقراة والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. هؤلاء هم - 00:38:09

اهل الزكاة. فوضع الماء في المساجد من الزكاة هذا يترب عليه انه يشرب من هذا الماء من ليس من اصحابه زكاة فليس لك اذا ان تفعلي ذلك. لكم فضيلة الشيخ وبارك في علمكم نشكركم في ختام هذه الحلقة نجتكم على اسئلة الاخوة المتصلين - 00:38:29 وكذلك الذين ارسلوا لنا عبر جوال البرنامج. شكرا جزيلا. وشكرا لكم وللاخوة المستمعين. شكرا لكم انتم احبتنا الكرام حتى الملتقى بكم غدا باذن الله عز وجل عند تمام الساعة الخامسة مساء. هذه تحية من الزملاء من منفذ الفترة وليد النعمان ومن مذيعها الزميل احمد الشدي ومن التنسيق جمعان - 00:38:49

جمعان وعزم الحميظي من الاعلام الجديد في حال السبيعي ونبيل الخليف. هذه تحية معطرة من اه زميلنا منفذ البرنامج ناصر بن محمد ال سالم ومن مخرج البرنامج محمد ابن سعد الفرشان وهذى تحية من محدثكم فيصل من جديان العتيبي حتى الملتقى بكم استودعكم - 00:39:09

الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته اللهم لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد الى لقاء قريب يجمعنا بكم في برنامجكم فتاوى الحج لا شريك لك لبيك - 00:39:29